

تاج العروس من جواهر القاموس

قال الصّاغانيُّ : ويُرْوَى التّـَوَارُفُ من التّـُورِفَةِ والدّـَعَةِ ؛ أي لـَيَسُّوا
أَصْحَابَ لُزُومٍ للبيوت ولا دَعَاةَ هم في إغارةٍ وطلّابِ ثأرٍ وكفٍّ نازلةٍ
وخدمةٍ ضيفٍ .

ومما يُستدركُ عليه : الوَزْفُ والوَزْفَةُ : الإسراعُ في المَشْيِ وقيلَ :
مُقاربةُ الخطّاءِ قال ابنُ سيده : أُرِى الأَخيرةَ عن السّـَلْحِيّانيّ وهي
مُسْتَرابةٌ .

و - س - ف .

الوَسْفُ : تَشَقُّقٌ يَبْدُو فِي مُقَدِّمٍ فَخِذِ البَعِيرِ وَعَجْزِهِ عِنْدَ
السِّمَنِ والاكْتِنَارِ ثُمَّ يَعُمُّ فِيهِ أَي : فِي جَسَدِهِ فَيَتَوَسَّفُ جِلْدُهُ
وَرُبَّمَا تَوَسَّفَ مِنْ دَاءٍ أَوْ قُوبَاءٍ قَالَهُ السّـَلْمِيّ . وتَوَسَّفَ : إِذَا تَقَشَّشَ
. وتَوَسَّفَ البَعِيرُ : طَهَّرَ بِهِ الوَسْفُ أَي : التّـَشَقُّقُ وقال ابنُ
السّـِكِّيتِ : يُقَالُ لِلْقَرْحِ والجُدَرِيِّ إِذَا يَبَسَ وَتَقَرَّرَفَ وَلِلْجَرْبِ أَيْضاً فِي
الإِبِلِ إِذَا قَفَلَ : قَدْ تَوَسَّفَ جِلْدُهُ وَتَقَشَّشَ جِلْدُهُ وَتَقَشَّقَشَ جِلْدُهُ
كُلُّهُ بِمَعْنَى . أَوْ تَوَسَّفَ البَعِيرُ : إِذَا أَخْصَبَ وَسَمِنَ وَسَقَطَ وَبَرَّه
الأَوَّلُ وَنَبِتَ الجَدِيدُ قَالَهُ ابنُ فَارِسٍ . وقال غَيْرُهُ : تَوَسَّفَتْ أَوْ بَارُ
الإِبِلِ : إِذَا تَطَايَرَتْ عَنْهَا واقْتَدَرَفَتْ وقال أَبُو عَمْرٍو : إِذَا سَقَطَ
الوَبَرُ أَوْ الشَّعَرُ مِنَ الجِلْدِ وَتَغَيَّرَ قِيلَ : تَوَسَّفَ .

ومما يُستدركُ عليه : التّـَوَسُّيفُ : التّـَقَشُّيرُ عن الفَرَّاءِ قالَ : وَتَمَرَّةٌ
مُوسَّفَةٌ : مُقَشَّشَرَةٌ وَقَدْ تَوَسَّفَتْ قال الأَسْوَدُ بنُ يَعْفُرٍ النَّهْشَلِيُّ
:

وَكُنْتُ إِذَا مَا قُرِّبَ الزَّادُ مُولَعاً ... بِكُلِّ كُمَيْتٍ جَلَدَهُ لَمْ
تَوَسَّفَ كُمَيْتٌ : تَمَرَّةٌ حَمْرَاءُ إِلَى السَّوَادِ وَجَلَدَهُ : صَلَابَةٌ وَلَمْ
تَوَسَّفَ : لَمْ تُقَشَّشَرْ . ووَسْفُ بالفتح : قَرِيَّةٌ مِنْ أَعْمَالِ هَمْدَانَ وَمِنْهَا أَبُو
عَلِيٍّ رَزَقُ اللَّهِ بنُ إِبْرَاهِيمَ الوَسْفِيُّ الْمُقِيمُ بِغَزَالِيَّةٍ دِمَشْقَ سَمِعَ
مِنْهُ البُرْهَانُ الوَانِي وَغَيْرُهُ .

و - ص - ف .

وَصَفَّاهُ يَصِفُّهُ وَصَفَّاهُ وَصَفَّاهُ وَصَفَّاهُ : نَعَتَهُ وَهَذَا

صَرِيحٌ فِي أَنَّ الْوَصْفَ وَالذِّعْتَ مُتَرَادِفَانِ وَقَدْ أَكْثَرَ النَّاسُ مِنَ الْفُرُوقِ
بَيْنَهُمَا وَلَا سِيَّيَّمَا عُلَمَاءُ الْكَلَامِ وَهُوَ مَشْهُورٌ وَفِي اللِّسَانِ : وَصَفَ الشَّيْءَ لَهُ
وَعَلَيْهِ : إِذَا حَلَّاهُ وَقِيلَ : الْوَصْفُ : مَصْدَرٌ وَالصِّفَةُ : الْحِلْيَةُ وَقَالَ
اللَّيْثُ : الْوَصْفُ : وَصْفُكَ الشَّيْءَ بِحِلْيَتِهِ وَنَعْتِهِ فَاتَّصَفَ أَي : صَارَ
مَوْصُوفًا أَوْ صَارَ مُتَوَاصِفًا كَمَا فِي الصَّحاحِ قَالَ طَرَفَةُ : .
إِنِّي كَفَانِي مِنْ أَمْرِ هَمَمْتُ بِهِ ... جَارٌ كَجَارِ الْحُذَاقِيِّ الَّذِي
اتَّصَفَا أَي صَارَ مَوْصُوفًا بِحُسْنِ الْجَوَارِ .
وَمِنَ الْمَجَازِ : وَصَفَ الْمُهْرُ وَصَفَاءً : إِذَا تَوَجَّهَ لِشَيْءٍ مِنْ حُسْنِ
السَّيَرَةِ نَقَلَهُ ابْنُ عَبَّادٍ وَقَالَ غَيْرُهُ : إِذَا جَادَ مَشْيُهُ كَأَنَّهُ وَصَفَ الْمَشْيِ
وَقَالَ الشَّيْخُ : .
إِذَا مَا أَدُلَّجَتْ وَصَفَتْ يَدَاهَا ... لَهَا الْإِدْلَاجُ لَيْلَةً لَا هُجُوعَ